

حكم اهتداء الساكن عن دفع الشهرية الخاصة بصيانة مرافق العمارة.. عالم أزهري يجيب

المصدر: <https://misryoum.com> مصر اليوم

، إن الاهتداء عن دفع المساهمات المالية المتفق لاجنة الفتوى قال الدكتور عطية لاشين، أستاذ الفقه بجامعة الأزهر وعضو عليها بين ساكن العمارات السكنية لصيانة المرافق يعد مخالفة شرعية، ووجهاً من وجه أكل أهوال الناس بالباطل.

جاء ذلك رداً على سؤال تلقاه عبر صفحته الرسمية بهوقع فيسبوك، حول حكم الشرع في تخلف بعض الساكن عن دفع الرسوم المتفق عليها لتسيير شؤون العمارة وصيانة مرافقها العامة.

واستند الدكتور لاشين إلى قوله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾، وإلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه﴾، مؤكداً أن من مقتضيات الإيمان أن يسعى الإنسان لإحقاق العدل وأداء الحقوق، سواء المتعلقة بعبادة الخالق أو بحقوق الناس.

وأشار إلى أن استقامة حال المجتمع لا تكون إلا بالتكامل، مبيناً أن مرافق العمارة مثل المصاعد، المياه، الكهرباء، والخدمات الأمنية، كلها خدمات مشتركة لا يمكن أن تستمر إلا بتعاون الجميع، وأن الانتفاع بهذه المرافق دون المساهمة في تكاليفها يعد حراماً شرعاً.

وأكد أن الشخص الذي يستخدم المصعد أو المياه أو الكهرباء دون دفع نصيبه من التكاليف، إنما ينتفع من مال غيره بغير إذنه، وهو ما يدخل تحت بند الخباثت التي حرمتها الشريعة الإسلامية.

وختم الدكتور عطية لاشين فتواه بالتأكيد على أن التعاون في دفع ما يلزم لصيانة الممتلكات العامة في العمارات هو التزام شرعي وأخلاقي، ويجب على الجميع الالتزام به دون تأخير أو اهتداء.